وانت ترى امثال دليل الجميع هو قوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فكل واحد منهم اداه اجتهاده الى حمل المشبه على ما جزم به عقله وتصوره فمنهم يحيى بن معين رضي الله عنهم على صواب ولهذا يجوز لنا الاقتداء بهم في الصلاة وتقليدهم في بعض الجزئيات خلافا لما عليه اهل النوغلات من الفقهاء لان الذي نحكم عليه بالخطا وان احتمل الصواب لا يجوز لنا تقليده لان الذمة لا تبرا الا بيقين ولا يقين لنا مع تجويز الخطا في اجتهاد من اردنا الاقتداء به في مسئلة من المسائل وخصوصا على القول بان العوام لا مذهب لهم فلهم ان يقلدوا من شاءوا وان تتبعوا الرخص نمينا هم عن ذلك وقد اجمعوا على تقليد واحد منهم وما اجمعوا على صحة تقليده الا لكونه على حق جزما ولو كان عندنا شرعا في صحة اجتهاده ما جاز لنا تقليده لانه لا يقين مع الشك والذمة لا تبرا الا بيقين وتعريف الاجتهاد الذي هو بذل الفقيه وسعه في استنباط حكم شرعي يشهد لما قلناه فتامل وكذا علماء التوحيد العام لا لوم عليهم في اقامة ادلتهم الشرعية الموافقة للاحكام العقلية لان كل مشروع معقول وليس كل معقول مشروع لان العقل يجوز فرض المحال فيما وقع لهم من الخطا كقولهم لما تكلموا على ادلة التوحيد العام وقسموا العقائد باعتبار الدليل الى ثلاثة اقسام قسم منها لا يجوز الاستدلال عليه الا بالعقل ولا يصح الاستدلال عليه بالنقل فهذا حكم فاسد ووجه انهم قالوا اذا جهلنا الدليل عليه شرعا يؤدي الى الدور المحال لانا لا نعرف الدليل حتى نعلم المستدل عليه ولا نعلم المستدل عليه حتى نعلم الدليل

وهذا

وهذا الكلام ان كان على جهة ارخاء العنان لاهل البرهان حتى يتمكن لهم ما هم عليه من المذيان فيلزم قائله سوء الادب مع كلام الملك الديان وان كان شاكا في الايات القرانية وانما تحتمل ان تكون سحرا او شعوذة او كهانة فهذا كفر ما امن بالقرآن وقد تحققنا ان القرآن ناسخ لجميع الاديان وانه مشتمل على كل حجة وبرهان ومفحم لاهل الحجج الراجحة وعقول اهل الخسران وكيف لا وقد قال جل وعلا ما فرطنا في الكتاب من شيء وافضل الاشياء العلم ولهذا قالوا كل شيء ردي فالجهل اردى منه وافضل العلوم الكسبية والوهبية علم التوحيد كما هو معلوم وتقدمت الاشارة اليه وقال تعالى هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون وقال يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات وقال ولا تقف ما ليس لك به علم وقال وما يستوي الاعمى والبصير الاية وقال صلى الله عليه وسلم ما افلح من استقل برايه وقال لا يحل لامرئ ان يقدم على شيء حتى يعلم حكم الله فيه الخ الايات القرانية والاحاديث النبوية وحكم الله الذي هو خطاب المتعلق بفعل المكلف من حيث انه مكلف لا يكون الا من الكتاب والسنة وما عداهما ذريعة لحكمات عقلية واوهام ردية لا يعتد بها عند اهل الشريعة المحمدية صلى الله وسلم على صاحبها ومن تبعه بكرة وعشية ولمثل هذا الكلام حرر وامن علم الكلام خصوصا طوالع البيضاوي وامثالها من الكتب المحشوة بكلام المعتزلة والفلاسفة وبعضهم حرم تعاطي علم الكلام صونا

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)